



المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم  
جامعة الملك عبدالعزيز  
عمادة القبول والتسجيل



# لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية والقواعد التنفيذية المعتمدة





## المحتويات

|    |   |
|----|---|
| ٢  | نص قرارات مجلس التعليم العالي بخصوص اللائحة |
| ٣  | التعريفات                                   |
| ٥  | قبول الطلاب المستجدين                       |
| ٦  | نظام الدراسة                                |
| ٧  | نظام المستويات                              |
| ٨  | المواظبة والاعتذار عن الدراسة               |
| ١٠ | التأجيل والانقطاع عن الدراسة                |
| ١٠ | إعادة القيد                                 |
| ١١ | التخرج                                      |
| ١٢ | الفصل من الجامعة                            |
| ١٢ | الانتساب                                    |
| ١٣ | الاختبارات والتقديرية                       |
| ١٥ | إجراءات الاختبار النهائي                    |
| ١٧ | التحويل من جامعة إلى جامعة أخرى             |
| ١٧ | التحويل من كلية إلى كلية أخرى داخل الجامعة  |
| ١٨ | التحويل من تخصص إلى آخر داخل الكلية         |
| ١٩ | طالب زائر                                   |
| ٢١ | أحكام عامة                                  |
| ٢٢ | الملاحق                                     |
| ٢٤ | أدلة العمادة                                |



## نص قرار مجلس التعليم العالي رقم (١٤٢٣/٢٧/١٢هـ)

القرار رقم (١٤٢٣/٢٧/١٣) في ١٤٢٣/١١/٢ هـ إن مجلس التعليم العالي. بناء على أحكام الفقرة (السادسة) من المادة (الخامسة عشر) من نظام مجلس التعليم العالي والجامعات التي تقضي بأن من اختصاصات مجلس التعليم العالي إصدار اللوائح المشتركة للجامعات. وحيث إن لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية من اللوائح المشتركة وسوف يؤدي إقرارها إلى توحيد وتنظيم أعمال الدراسة والاختبارات في الجامعات. وإيجاد تنسيق أفضل بين الجامعات في هذا المجال. وبعد الاطلاع على مذكرة الأمانة العامة لمجلس التعليم العالي حول الموضوع. وعلى نسخة من التعديلات المقترحة على اللائحة الموحدة للدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية وفقاً للصيغة المعروضة على المجلس... قرر المجلس ما يأتي:  
(الموافقة على التعديلات المقترحة على لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية وفق الصيغة المرفقة بالقرار).

المعدلة بقرار مجلس التعليم العالي رقم «١٤٢٣/٢٧/١٣» المتخذ في الجلسة «السابعة والعشرين» لمجلس التعليم المعقودة بتاريخ ١٤٢٣/١١/٢ هـ. والمتوج بموافقة خادم الحرمين الشريفين رئيس مجلس الوزراء رئيس مجلس التعليم العالي بالتوجيه البرقي الكرم رقم ٤٥٨٨٨/ب/٧ وتاريخ ١٤٢٣/١١/٢٣ هـ.

تم مراجعة واعتماد مجموعة من القواعد التنفيذية واتخذ مجلس الجامعة في اجتماعه الأول للعام الجامعي ١٤٣٧/١٤٣٨ هـ المنعقد بتاريخ ١٤٣٨/١/١٩ هـ الموافق ٢٠١٦/١٠/٢٠م بشأن تعديل بعض القواعد التنفيذية للائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية بجامعة الملك عبدالعزيز استناداً على المادة ١١/٢٠ من نظام مجلس التعليم العالي والجامعات



## المادة الأولى : التعريفات

### السنة الدراسية :

فصلان رئيسيان وفصل صيفي إن وجد.

### الفصل الدراسي :

مدة زمنية لا تقل عن خمسة عشر أسبوعاً تُدرّس على مداها المقررات الدراسية، ولا تدخل من ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية.

### الفصل الصيفي :

مدة زمنية لا تزيد على ثمانية أسابيع، ولا تدخل من ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية، وتضاعف خلالها المدة المخصصة لكل مقرر.

### المستوى الدراسي :

هو الدال على المرحلة الدراسية، وفقاً للخطة الدراسية المعتمدة .

### الخطة الدراسية :

هي مجموعة المقررات الدراسية الإجبارية، والاختيارية، والحرّة، والتي تشكل من مجموع وحداتها متطلبات التخرج التي يجب على الطالب اجتيازها بنجاح للحصول على الدرجة العلمية في التخصص المحدد<sup>(١)</sup>.

### المقرر الدراسي :

مادة دراسية تتبع مستوى محدداً ضمن الخطة الدراسية المعتمدة في كل تخصص (برنامج). ويكون لكل مقرر رقم، ورمز، واسم، ووصف مفصل لمفرداته يميّزه من حيث المحتوى والمستوى عمّا سواه من مقررات، وملف خاص يحتفظ به القسم لغرض المتابعة، والتقييم، والتطوير، ويجوز أن يكون لبعض المقررات متطلب أو متطلبات سابقة، أو متزامنة معه<sup>(٢)</sup>.

### الوحدة الدراسية :

الحاضرة النظرية الأسبوعية التي لا تقل مدتها عن خمسين دقيقة، أو الدرس السريري، الذي لا تقل مدته عن خمسين دقيقة، أو الدرس العملي أو الميداني الذي لا تقل مدته عن مائة دقيقة.

### الإشعار الأكاديمي :

الإشعار الذي يوجه للطالب بسبب انخفاض معدله التراكمي عن الحد الأدنى الموضح في هذه اللائحة.

(١). أضيفت الفقرة بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (١٤٢٨/٤٥/٢٣) المتخذ في الجلسة الخامسة والأربعين) المعقودة بتاريخ ١٨/١١/٤٢٨ هـ المتوج بالموافقة السامية رقم (٣٠٣/م ب) وتاريخ ٢٣/٣/٤٢٨ هـ.

(٢) عدلت الفقرة بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (١٤٢٨/٤٥/٢٣) المتخذ في الجلسة الخامسة والأربعين) المعقودة بتاريخ ١٨/١١/٤٢٨ هـ المتوج بالموافقة السامية رقم (٢٠٢٠/م ب) وتاريخ ٢٢/٣/٤٢٨ هـ.



## درجة الأعمال الفصلية :

الدرجة الممنوحة للأعمال التي تبين تحصيل الطالب خلال فصل دراسي من اختبارات وبحوث وأنشطة تعليمية تتصل بالمقرر الدراسي.

## الاختبار التقائي :

اختبار في المقرر يعقد مرة واحدة في نهاية الفصل الدراسي.

## درجة الاختبار التقائي :

الدرجة التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر في الاختبار النهائي للفصل الدراسي.

## الدرجة التقائية :

مجموع درجات الأعمال الفصلية مضافاً إليها درجة الاختبار النهائي لكل مقرر. وتحسب الدرجة من مائة.

## التقدير :

وصف للنسبة المئوية أو الرمز الأبجدي للدرجة النهائية التي حصل عليها الطالب في أي مقرر.

## تقدير غير مكتمل :

تقدير يرصد مؤقتاً لكل مقرر يتعذر على الطالب استكمال متطلباته في الموعد المحدد. ويرمز له في السجل الأكاديمي بالحرف (ل) أو (IC).

## تقدير مستمر :

تقدير يرصد مؤقتاً لكل مقرر تقتضي طبيعة دراسته أكثر من فصل دراسي لاستكمالها. ويرمز له في السجل الأكاديمي بالرمز (م) أو (IP).

## المعدل الفصلي :

هو حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب على مجموع الوحدات المقررة لجميع المقررات التي درسها في أي فصل دراسي. وتحسب النقاط بضرب الوحدة المقررة في وزن التقدير الذي حصل عليه الطالب في كل مقرر درسه. انظر الملحق (ب).

## المعدل التراكمي :

حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب في جميع المقررات التي درسها منذ التحاقه بالجامعة على مجموع الوحدات المقررة لتلك المقررات. انظر الملحق (ب).



## التقدير العام :

وصف مستوى التحصيل العلمي للطالب خلال مدة دراسته في الجامعة.

## العبء الدراسي :

مجموع الوحدات الدراسية التي يسمح للطالب التسجيل فيها في فصل دراسي، ويتحدد الحد الأعلى والأدنى للعبء الدراسي حسب القواعد التنفيذية للجامعة<sup>(١)</sup>.

## قبول الطلاب المستجدين :

### المادة الثانية :

يحدد مجلس الجامعة بناءً على اقتراح مجالس الكليات والجهات ذات العلاقة في الجامعة عدد الطلاب الذين يمكن قبولهم في العام الدراسي القادم.

### المادة الثالثة :

يشترط لقبول الطالب المستجد في الجامعة الآتي:

- ( أ ) أن يكون حاصلًا على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها من داخل المملكة أو من خارجها.
- ( ب ) ألا يكون قد مضى على حصوله على الثانوية العامة أو ما يعادلها مدة تزيد على خمس سنوات، ويجوز لمجلس الجامعة الاستثناء من هذا الشرط إذا توافرت أسباب مقنعة.
- ( ج ) أن يكون حسن السيرة والسلوك.
- ( د ) أن يجتاز بنجاح أي اختبار أو مقابلة شخصية يراها مجلس الجامعة.
- ( هـ ) أن يكون لائقاً طبياً.
- ( و ) أن يحصل على موافقة من مرجعه بالدراسة إذا كان يعمل في أي جهة حكومية أو خاصة.
- ( ز ) أن يستوفي أي شروط أخرى يحددها مجلس الجامعة وتعلن وقت التقديم.

(١) عدلت الفقرة بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم ١٤٢٨/٤٥/٢٣ وتاريخ ١٨/١١/١٤٢٨هـ المتوج بالموافقة

رقم (٢٠٢٠ / م ب ) وتاريخ ٢٢/٣/١٤٢٨هـ



## المادة الأولى من القاعدة التنفيذية لجامعة الملك عبد العزيز :

- بناءً على الفقرة (ز) من المادة الثالثة من اللائحة، التي تنص على (أن يستوفي أي شروط أخرى يحددها مجلس الجامعة وتعلن وقت التقديم) حدد الشروط الإضافية التالية للقبول في الجامعة:
- 1- أن يكون القبول بأصل استمارة الشهادة.
  - 2- في حالة الانتظام لأبد أن يكون الطالب متفرغاً تفرغاً كاملاً للدراسة.
  - 3- أن لا يكون الطالب مسجلاً لدرجة جامعية أخرى في الجامعة نفسها أو في جامعة أخرى أو حاصلاً عليها ويرغب إعادة الحصول عليها مرة أخرى منتظماً سواءً كان ذلك في نفس التخصص أو في تخصص آخر.
  - 4- أن لا يكون الطالب قد فصل فصلاً تأديبياً.
  - 5- أن لا يكون قد مضى على انسحابه من أي دراسة أقل من ثلاثة شهور.
  - 6- يجوز قبول الحاصلين على شهادات غير الثانوية العامة، على أن تكون معادلة لشهادة الثانوية العامة أكاديمياً.
  - 7- في حالة التقدم للانتظام لأبد أن لا يكون قد مضى على حصول المتقدم على شهادة الثانوية العامة أكثر من ثلاث سنوات.

## المادة الرابعة :

تكون المفاضلة بين المتقدمين من تنطبق عليهم جميع الشروط وفقاً لدرجاتهم في اختبار الشهادة الثانوية العامة والمقابلة الشخصية واختبارات القبول إن وجدت.

## نظام الدراسة :

### المادة الخامسة :<sup>(١)</sup>

- (أ) يتدرج الطالب في الدراسة وفقاً للقواعد التنفيذية التي يقرها مجلس الجامعة.
- (ب) تصمم الخطط الدراسية بما يعادل ثمانية فصول دراسية على الأقل للمرحلة الجامعية.<sup>(١)</sup>

## المادة السادسة :

يجوز أن تكون الدراسة في بعض الكليات على أساس السنة الدراسية الكاملة وفقاً للقواعد والإجراءات التي يقرها مجلس الجامعة، وتحتسب السنة الدراسية بمستويين.

## المادة الثانية من القاعدة التنفيذية لجامعة الملك عبد العزيز :

بناءً على المادة السادسة من اللائحة تقدم المقررات الدراسية في الكليات التي تطبق نظام السنوات الدراسية في مدة زمنية لا تقل عن (٣٠ اسبوعاً) ولا تدخل من ضمنها فترات التسجيل والحذف والإضافة والاختبارات النهائية.

(١) عدلت هذه المادة بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (١٤٢٨/٤٥/٢٣) وتاريخ ١٤٢٨/١/١٨ المتوج بالموافقة السامية رقم (٢٠٢٠/م/ب) وتاريخ ١٤٢٨/٣/٢٢ هـ.  
(٢) راجع المادة الأولى من اللائحة.



## نظام المستويات :

### المادة السابعة :

نظام دراسي يقسم فيه العام الدراسي إلى فصلين رئيسيين. ويجوز أن يكون هناك فصل دراسي صيفي. على أن تحتسب مدته بنصف مدة الفصل الرئيسي. وتوزع متطلبات التخرج لنيل الدرجة العلمية إلى مستويات وفقاً للخطة الدراسية التي يقرها مجلس الجامعة.

### المادة الثامنة :<sup>(١)</sup>

يضع مجلس الجامعة قواعد التسجيل. والحذف. والإضافة للمقررات ضمن مستويات الخطة الدراسية المعتمدة بما يضمن تسجيل الطلاب للحد الأدنى من العبء الدراسي.

### المادة الثالثة من القاعدة التنفيذية لجامعة الملك عبد العزيز :

بناءً على المادة الثامنة من اللائحة. والمحددة للقواعد التفصيلية المنظمة للانتقال من مستوى إلى آخر. تحدد القواعد الإضافية التالية:

- أولاً: ينقل الطالب من مستواه إلى الذي يليه إذا اجتاز بنجاح جميع مقررات ذلك المستوى.
- ثانياً: الحد الأدنى من العبء الدراسي (١٢ وحدة دراسية). والحد الأعلى (١٨ وحدة دراسية). ويجوز بموافقة اللجنة الدائمة للقبول والتسجيل تحديد وحدات أخرى للكليات التي تستدعي طبيعتها خلاف ذلك.
- ثالثاً: إذا رسب الطالب في مقرر أو أكثر يُلزم بدراسة المقررات بالضوابط التالية:
  - ١- إذا رسب الطالب فيما مجموعه الحد الأدنى من الوحدات الدراسية المقررة أو أكثر من مقررات مستوى واحد يُلزم بإعادة دراسة مقررات الرسوب فقط في ذلك المستوى.
  - ٢- إذا رسب الطالب فيما مجموعه أقل من الحد الأدنى من الوحدات الدراسية. يُلزم بدراسة مقررات الرسوب مع مقررات إضافية من المستويات التي تلي مستواه وفقاً لما يلي:
    - أ- أن يكون التسجيل في المقررات تحت ضوابط قيود الخطة الدراسية والجدول.
    - ب- أن يربط العبء الدراسي للطالب بمعدله التراكمي على أن لا يقل عن الحد الأدنى. ولا يزيد عن الحد الأقصى حسب قرار اللجنة الدائمة للقبول والتسجيل.
    - ج- أن لا يكون هناك تعارض في جدول الطالب.
    - د- عند تعذر تسجيل الطالب للعبء الدراسي من مقررات المستوى الذي يليه (بسبب التعارض. أو عدم إنهاء المتطلب السابق. أو لإنهائه جميع مقررات ذلك المستوى) يكمل عبئه الدراسي من مقررات المستويات التالية المسموح بها. وإذا تعذر إكمال وحداته الدراسية بعد ذلك يكتفي بالوحدات الدراسية التي توافرت له حتى لو كان عددها دون الحد الأدنى.
- رابعاً: يحدد عدد المستويات التالية المسموح بتسجيل مقررات منها بمستويين ويجوز بموافقة اللجنة الدائمة للقبول والتسجيل تحديد مستويات أخرى للكليات التي تستدعي طبيعة الدراسة فيها خلاف ذلك.

(١) عدلت هذه المادة بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم ٤٢٨/٤٥/٢٣هـ وتاريخ ١٨/١/٢٠٢٨هـ المتوج بالموافقة السامية رقم (٢٠٢٠/م ب) وتاريخ ٢٢/٣/٢٠٢٨هـ



خامساً: تتم عملية تسجيل الجداول الدراسية للطلاب خلال الفترة الزمنية المحددة في التقويم الجامعي وفقاً للضوابط التالية:

- 1- تتم عملية تسجيل الجدول الدراسي للطلاب عن طريق الطالب نفسه.
  - 2- تنفذ عملية تسجيل الجدول الدراسي للطلاب مبكراً قبل بداية الفصل الدراسي وفي أثناء سير الفصل الدراسي الذي يسبقه.
  - 3- تتاح للمرشد الأكاديمي فترة زمنية محددة للقيام بالاطلاع على جدول الطالب والتواصل معه وإجراء عملية الترشيح.
  - 4- تتم عملية الحذف والإضافة بناء على طلب الطالب وموافقة المرشد الأكاديمي.
  - 5- يمكن إجراء عملية التسجيل للجداول الدراسية ألياً لبعض الكليات إذا اقتضت الحاجة لذلك.
- سادساً: في حالة التخرج يجوز إضافة مقرر واحد أو أكثر لمواد المستوى الأخير للطلاب بحيث لا يتجاوز عدد الوحدات الدراسية ٢٤ وحدة.

سابعاً: إذا انتهت الفترة المحددة لتسجيل الجداول الدراسية وإجراء عملية الحذف والإضافة ولم يسجل الطالب خلالها أي مقرر فإنه يعتبر منقطع عن الدراسة (ويستثنى من ذلك الطلاب الذين يقومون بإكمال مقررات حصلوا فيها على درجة غير مكتمل أو مستمر).

ثامناً: يخصص القسم العلمي بالكلية مرشداً أكاديمياً لكل مجموعة من الطلاب للقيام بعملية إرشادهم ولا يوجد حد أدنى أو أعلى لعدد الطلاب لدى كل مرشد وإنما يتوقف ذلك على إجمالي عدد الطلاب نسبة إلى إجمالي أعضاء هيئة التدريس في القسم.

## المواظبة والاعتذار عن الدراسة :

### المادة التاسعة :

على الطالب المنتظم حضور المحاضرات والدروس العلمية. ويحرم من دخول الاختبار النهائي فيها إذا قلت نسبة حضوره عن النسبة التي يحددها مجلس الجامعة. على ألا تقل عن (٧٥٪) من المحاضرات والدروس العلمية المحددة لكل مقرر خلال الفصل الدراسي. ويُعدّ الطالب الذي حرم من دخول الاختبار بسبب الغياب راسباً في المقرر. ويرصد له تقدير محروم (ح) أو (DN).

### المادة الرابعة من القاعدة التنفيذية لجامعة الملك عبد العزيز :

بناءً على المادة التاسعة من اللائحة، يحدد الحد الأدنى من المحاضرات والدروس العملية المحددة لكل مقرر، التي يستوجب على الطالب المواظبة عليها خلال الفصل الدراسي بـ ٧٥٪ من المحاضرات والدروس العلمية المحددة أساساً للمقرر.

### المادة العاشرة :

يجوز لمجلس الكلية أو من يفوضه - استثناءً - رفع الحرمان والسماح للطلاب بدخول الاختبار، شريطة أن يقدم الطالب عذراً يقبله المجلس. ويحدد مجلس الجامعة نسبة الحضور على ألا تقل عن (٥٠٪) من المحاضرات والدروس العملية المحددة للمقرر.



## المادة الحادية عشرة :

الطالب الذي يتغيب عن الاختبار النهائي تكون درجته صفرأً في ذلك الاختبار. وبحسب تقديره في ذلك المقرر على اساس درجات الأعمال الفصلية التي حصل عليها.

## المادة الثانية عشرة :

إذا لم يتمكن الطالب من حضور الاختبار النهائي في أي من مواد الفصل لعذر قهري جاز لمجلس الكلية. في حالات الضرورة القصوى. قبول عذره والسماح بإعطائه اختباراً بديلاً خلال مدة لا تتجاوز نهاية الفصل الدراسي التالي. ويعطى التقدير الذي يحصل عليه بعد أدائه الاختبار البديل.

## المادة الثالثة عشرة : (١)

(أ) يجوز للطالب الاعتذار عن الاستمرار في دراسة فصل دراسي دون أن يعد راسباً. إذا تقدم بعذر مقبول لدى الجهة التي يحددها مجلس الجامعة. وذلك خلال فترة زمنية تحددها القواعد التنفيذية التي يقرها مجلس الجامعة. ويرصد للطالب تقدير (ع) أو (W) ويحتسب هذا الفصل من المدة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج. (ب) يجوز الانسحاب بعذر من مقرر أو أكثر في الفصل الدراسي وفق القواعد التنفيذية التي يقرها مجلس الجامعة.

## المادة الخامسة من القاعدة التنفيذية لجامعة الملك عبد العزيز :

بناءً على المادة الثالثة عشر من اللائحة. حدد الشروط الإضافية التالية للاعتذار عن الاستمرار في الدراسة:

- أ - الجهة المحولة لقبول طلبات الاعتذار عن الاستمرار في الدراسة هي لجنة الشؤون الأكاديمية. التي يكونها مجلس كل كلية في بداية كل عام دراسي برئاسة وكيل الكلية.
- ب - ألا يقل المعدل التراكمي للطالب عن (٢).
- ج - تحتسب فترة الاعتذار عن الدراسة من عدد الفصول التي يسمح للطالب التأجيل فيها طبقاً للمادة الرابعة عشر من اللائحة. وهي فصلان دراسيان متتاليان أو ثلاثة فصول دراسية غير متتالية.
- د - الفترة الزمنية التي يتاح للطالب فيها الاعتذار إلكترونياً أو عن طريق اللجنة المحولة لقبول طلبات الاعتذار عن الاستمرار في الدراسة هي الفترة المحددة في التقويم الجامعي لكل فصل دراسي.
- هـ - في حالة رغبة الطالب في الاعتذار عن الدراسة بعد انتهاء الفترة المحددة في التقويم الجامعي عليه إحضار عذر مقبول إلى لجنة الشؤون التعليمية في الكلية للعرض على اللجنة الدائمة لقبول التي لها حق القبول أو الرفض بناء على العذر المقدم.
- و - يحق للطالب سحب مقرر أو مقررين كحد أعلى خلال الفصل الدراسي بشرط عدم النزول عن الحد الأدنى للعبء الدراسي إضافة إلى موافقة وكيل الكلية أو من يفوضه كالمارشدة الأكاديمي أو رئيس القسم خلال الفترة الزمنية المحددة حسب التقويم الجامعي.

(١) عدلت هذه المادة بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (٤٢٨/٤٥/٢٣) وتاريخ ١٨/١١/٤٢٨ هـ المتوج بالموافقة السامية رقم (٢٠٢٠/م ب) وتاريخ ٢٢/٣/٤٢٨ هـ.



## التأجيل والانقطاع عن الدراسة :

### المادة الرابعة عشر :

يجوز للطالب التقدم بطلب تأجيل الدراسة لعذر تقبله الجهة التي يحددها مجلس الجامعة على ألا تتجاوز مدة التأجيل فصلين دراسيين متتاليين أو ثلاثة فصول دراسية غير متتاليه حداً أقصى طيلة بقائه في الجامعة ثم يطوى قيده بعد ذلك ويجوز لمجلس الجامعة في حال الضرورة الاستثناء من ذلك، ولا تحسب مدة التأجيل ضمن المدة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج.

### المادة السادسة من القاعدة التنفيذية لجامعة الملك عبد العزيز :

الطالب المتقدم بطلب تأجيل دراسته لا بد أن يتقدم بذلك الطلب في نهاية الفصل الدراسي الذي يسبق فصل التأجيل، على أن تعرض الكلية ذلك الطلب على مجلسها قبل نهاية الفصل.

### المادة الخامسة عشرة :

إذا انقطع الطالب المنتظم عن الدراسة مدة فصل دراسي دون طلب التأجيل يطوى قيده من الجامعة. ومجلس الجامعة يقيّد الطالب إذا انقطع عن الدراسة لمدة أقل، وبالنسبة للطالب المنتسب يتم طي قيده إذا تغيب عن جميع الاختبارات النهائية لذلك الفصل دون عذر مقبول.

### المادة السادسة عشرة :

لا يُعدّ الطالب منقطعاً عن الدراسة للفصول التي يدرسها زائراً في جامعة أخرى.

## إعادة القيد :

### المادة السابعة عشرة :

يمكن للطالب المطوي قيده التقدم بطلب إعادة قيده برقمه وسجلّه قبل الانقطاع وفق الضوابط الآتية:  
(أ) أن يتقدم بطلب إعادة القيد خلال أربعة فصول دراسية من تاريخ طي القيد.  
(ب) أن يوافق مجلس الكلية المعنية والجهات ذات العلاقة على إعادة قيد الطالب.  
(ج) إذا مضى على طي قيد الطالب أربعة فصول دراسية فأكثر فبإمكانه التقدم للجامعة طالباً مستجداً دون الرجوع إلى سجله الدراسي السابق على أن تنطبق عليه كافة شروط القبول المعلنة في حينه، ومجلس الجامعة الاستثناء من ذلك وفقاً لضوابط يصدرها المجلس<sup>(١)</sup>.  
(د) لا يجوز إعادة قيد الطالب أكثر من مرة واحدة، ومجلس الجامعة - في حال الضرورة - الاستثناء من ذلك.  
(هـ) لا يجوز إعادة قيد الطالب المطوي قيده إذا كان مفصولاً أكاديمياً<sup>(٢)</sup>.

(١) عدلت هذه الفقرة بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (١٤٢٥/٣٣/٩) المتوج بالموافقة السامية رقم ٤٧٦/أ وتاريخ ١٤٢٥/٣/٢٦هـ.

(٢) عدلت هذه الفقرة بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (١٤٢٧/٤٣/٩) وتاريخ ١٠/٥/١٤٢٧هـ المتوج بالموافقة السامية رقم (٤/٦٢٠٤/م ب) وتاريخ ١٨/٨/١٤٢٧هـ.



## المادة الثامنة عشرة :

لا يجوز إعادة قيد الطالب الذي فصل من الجامعة لأسباب تعليمية أو تأديبية، أو الذي فصل من جامعة أخرى لأسباب تأديبية. وإذا اتضح بعد إعادة قيده أنه سبق فصله لمثل هذه الأسباب فيعدُّ قيده ملغى من تاريخ إعادة القيد.

## التخرج :

### المادة التاسعة عشرة : (١)

١- يتخرج الطالب بعد إنهاء متطلبات التخرج بنجاح حسب الخطة الدراسية. على ألا يقل معدله التراكمي عن المعدل الذي يحدده مجلس الجامعة المعنية لكل تخصص . على ألا يقل في كل الاحوال عن تقدير « مقبول».  
٢- يجوز لمجلس الكلية بناءً على توصية القسم المختص تحديد مقررات مناسبة يدرسها الطالب لرفع معدله التراكمي. وذلك في حال نجحة في المقررات ورسوبه في المعدل.

### المادة السابعة من القاعدة التنفيذية لجامعة الملك عبد العزيز : (٢)

بناءً على الفقرة رقم (١) من المادة التاسعة عشرة من اللائحة اتخذ مجلس الجامعة القرار التالي :

أولاً - يوافق المجلس بأن يكون معدل التخرج في تخصصات كلية الهندسة وكلية الحاسبات وتقنية المعلومات وكلية الهندسة برباغ وكلية الحاسبات وتقنية المعلومات برباغ لا يقل عن تقدير (جيد) (٢,٧٥ من ٥)

ثانياً - يوافق المجلس على تطبيق القواعد التالية لتنفيذ الفقرة (أولاً) من هذا القرار:

١ - يطبق القرار على الطلاب المستجدين في تخصصات الكليات المذكورة بعاليه وعلى الكليات والأقسام المعنية وعمادة القبول والتسجيل ضرورة توعية الطلاب بالحد الأدنى لمعدل التخرج جيد (٢,٧٥ من ٥)

٢ - في حالة أن الطالب أنهى متطلبات التخرج ومعدله أقل من (٢,٧٥) يمكن للطالب إعادة بعض المقررات التي تم دراستها لرفع المعدل التراكمي على النحو التالي :  
أ- الحد الأقصى للمقررات المطلوب اعادةها لرفع المعدل التراكمي (٢٨) وحدة دراسية لكي يرفع المعدل التراكمي لحد أقصى (٢,٧٥)

ب- القسم العلمي هو الذي يحدد المقررات وتوزيعها على فصل دراسي أو أكثر للمقررات التي سيعيد دراستها الطالب لرفع معدله الدراسي إلى (٢,٧٥) وبحد أقصى ثلاث فصول دراسية إضافية.

ج - بعد اعتماد هذه المقررات من القسم العلمي خال عن طريق وكيل الكلية إلى عمادة القبول والتسجيل لتنفيذها .

د - يتم تحويل تقدير المقرر الذي حصل فيه الطالب على تقدير (F) أو (D) وأعاد دراسته حسب ما ذكر أعلاه إلى تقدير (XF) أو (XD) ولا يحسب في المعدل التراكمي (٢)

(١) عدلت هذه المادة بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (١٤٣١/٦٢/١٤) وتاريخ ٢٩/١٢/١٤٣١هـ. المتوج بالموافقة السامية رقم (٤٤٦/م ب) وتاريخ ٢١/١٢/١٤٣٢هـ.

(٢) ضيفت هذه المادة بناءً على القرار رقم (٨) الذي اتخذه مجلس الجامعة في اجتماعه الخامس للعام الجامعي ١٤٣٢/١٤٣١هـ المنعقد بتاريخ ٢٧/٧/١٤٣٢هـ الموافق ٢٦/١١/٢٠١١ م)



## الفصل من الجامعة :

### المادة العشرون :

يفصل الطالب من الجامعة في الحالات الآتية:

- إذا حصل على ثلاثة إنذارات متتالية على الأكثر لانخفاض معدله التراكمي عن المعدل المحدد للتخرج وفقاً للمادة ( ١٩ ) من هذه اللائحة. وللمجلس الجامعة بناءً على توصية مجلس الكلية إعطاء فرصة رابعة لمن يمكنه رفع معدله التراكمي بدراسته للمقررات المتاحة.<sup>(١)</sup>
- إذا لم يمه متطلبات التخرج خلال مدة أقصاها نصف المدة المقررة لتخرجه علاوة على مدة البرنامج. وللمجلس الجامعة إعطاء فرصة استثنائية للطالب لإنهاء متطلبات التخرج بحد أقصى لا يتجاوز ضعف المدة الأصلية المحددة للتخرج.
- يجوز لمجلس الجامعة في الحالات الاستثنائية معالجة أوضاع الطلاب الذين تنطبق عليهم أحكام الفقرتين السابقتين بإعطائهم فرصة استثنائية لا تتجاوز فصلين دراسيين على الأكثر.

### الانتساب :

### المادة الحادية والعشرون :

- يجوز لمجلس الجامعة بناءً على اقتراح الكليات الأخذ بمبدأ الدراسة عن طريق الانتساب في بعض الكليات والتخصصات التي تسمح طبيعة الدراسة فيها بذلك. ويضع مجلس الجامعة القواعد والإجراءات المنظمة لذلك وفق الضوابط الآتية:
- أ) ألا يقل عدد الوحدات الدراسية المطلوبة لتخرج الطالب المنتسب عن عدد الوحدات الدراسية المطلوبة لتخرج الطالب المنتظم في التخصصات المتاحة للانتساب.
  - ب) يعامل الطالب المنتسب من حيث القبول ورصد التقديرات والتحويل والفصل وإعادة القيد وغيرها معاملة الطالب المنتظم عدا حضور المحاضرات.
  - ج) لمجلس الجامعة بناءً على اقتراح مجالس الكليات وضع الضوابط اللازمة لتقييم أداء الطلاب المنتسبين.
  - د) يثبت في السجل الأكاديمي ووثيقة التخرج والشهادة ما يفيد بأن دراسة الطالب (بالانتساب).

(١) عدلت هذه المادة بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم ( ١٤٣١/٦٢/١٤ ) وتاريخ ١٤٣١/١٢/٢٩ هـ. المتوج بالموافقة السامية رقم ( ٤٤٦/م ب ) وتاريخ ١٤٣٢/١/٢١ هـ.



## الاختبارات والتقديرية :

### المادة الثانية والعشرون :

يحدد مجلس الكلية التي يتبعها المقرر - بناء على اقتراح مجلس القسم - درجة للأعمال الفصلية لا تقل عن (٣٠٪) من الدرجة النهائية للمقرر.

### المادة الثالثة والعشرون :

تحتسب درجة الأعمال الفصلية للمقرر بإحدى الطريقتين الآتيتين:  
(أ) الاختبارات الشفهية أو العملية أو البحوث أو أنواع النشاط الصفّي الأخرى أو منها جميعاً أو من بعضها واختبار تحريري واحد على الأقل.  
(ب) اختبارين تحريريين على الأقل.

### المادة الرابعة والعشرون :

يجوز لمجلس الكلية التي يتبعها المقرر - بناء على توصية مجلس القسم - أن يضمّن الاختبار النهائي في أي مقرر اختبارات عملية أو شفوية، ويحدد الدرجات التي تخصص لها من درجات الاختبار النهائي.

### المادة الخامسة والعشرون :

يجوز لمجلس القسم الذي يتولى تدريس المقرر بناءً على توصية مدرس المادة السماح للطالب باستكمال متطلبات أي مقرر في الفصل الدراسي التالي ويرصد للطالب في سجله الأكاديمي تقدير غير مكتمل (ل) أو (IC) ولا يحسب ضمن المعدل الفصلي أو التراكمي إلا التقدير الذي يحصل عليه الطالب بعد استكمال متطلبات ذلك المقرر. وإذا مضى فصل دراسي واحد ولم يُعَيَّر تقدير غير مكتمل (ل) أو (IC) في سجل الطالب لعدم استكمالها فيستبدل به تقدير راسب (هـ) أو (ف) ويحسب ضمن المعدل الفصلي والتراكمي.

### المادة السادسة والعشرون :

يجوز استثناء مقررات الندوات والأبحاث والمقررات ذات الصبغة العملية أو الميدانية من أحكام المواد (٢٢، ٢٣، ٢٤) أو بعضها. وذلك بقرار من مجلس الكلية بناءً على توصية مجلس القسم الذي يتولى تدريس المقرر ويحدد مجلس الكلية قياس تحصيل الطالب في هذه المقررات.

### المادة السابعة والعشرون :

إذا كانت دراسة مقررات الأبحاث تتطلب أكثر من فصل دراسي فيرصد للطالب تقدير مستمر (م) أو (IP). وبعد انتهاء الطالب من دراسة المقرر بمنح التقدير الذي حصل عليه. وإذا لم يستكمل المقرر في الوقت المحدد فيجوز لمجلس القسم الذي يتولى تدريسه الموافقة على رصد تقدير غير مكتمل (ل) أو (IC) في سجل الطالب.



## المادة الثامنة والعشرون :

تُحسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر كما يلي:

| الدرجة المئوية   | التقدير        | رمز التقدير | وزن التقدير<br>من (٥) | وزن التقدير<br>من (٤) |
|------------------|----------------|-------------|-----------------------|-----------------------|
| ٩٥ - ١٠٠         | ممتاز مرتفع    | أ+          | ٥,٠٠                  | ٤,٠٠                  |
| ٩٠ إلى أقل من ٩٥ | ممتاز          | أ           | ٤,٧٥                  | ٣,٧٥                  |
| ٨٥ إلى أقل من ٩٠ | جيد جداً مرتفع | ب+          | ٤,٥٠                  | ٣,٥٠                  |
| ٨٠ إلى أقل من ٨٥ | جيد جداً       | ب           | ٤,٠٠                  | ٣,٠٠                  |
| ٧٥ إلى أقل من ٨٠ | جيد مرتفع      | ج+          | ٣,٥٠                  | ٢,٥٠                  |
| ٧٠ إلى أقل من ٧٥ | جيد            | ج           | ٣,٠٠                  | ٢,٠٠                  |
| ٦٥ إلى أقل من ٧٠ | مقبول مرتفع    | د+          | ٢,٥٠                  | ١,٥٠                  |
| ٦٠ إلى أقل من ٦٥ | مقبول          | د           | ٢,٠٠                  | ١,٠٠                  |
| أقل من ٦٠        | راسب           | هـ          | ١,٠٠                  | ٠                     |

### المادة الثامنة من القاعدة التنفيذية لجامعة الملك عبد العزيز :

بناءً على المادة الثامنة والعشرين من اللائحة، تُحسب التقديرات في الجامعة حسب التدرج الموضح في تلك المادة من خمسة.

للمرحلة الجامعية والقواعد التنفيذية المعتمدة  
لائحة الدراسة والاختبارات

عمادة القبول والتسجيل



## المادة التاسعة والعشرون :

مع مراعاة ما تقتضيه المادة ( ١٩ ) من هذه اللائحة يكون التقدير العام للمعدل التراكمي عند تخرج الطالب بناءً على معدله التراكمي كالتالي: <sup>(١)</sup>

- ١- (ممتاز): إذا كان المعدل التراكمي لا يقل عن ٤,٥٠ من ٥,٠٠ أو ٣,٥٠ من ٤,٠٠.
- ٢- (جيد جداً): إذا كان المعدل التراكمي من ٣,٧٥ إلى أقل من ٤,٥٠ من ٥,٠٠ أو من ٢,٧٥ إلى أقل من ٣,٥٠ من ٤,٠٠.
- ٣- (جيد): إذا كان المعدل التراكمي من ٢,٧٥ إلى أقل من ٣,٧٥ من ٥,٠٠ أو من ١,٧٥ إلى أقل من ٢,٧٥ من ٤,٠٠.
- ٤- (مقبول): إذا كان المعدل التراكمي من ٢,٠٠ إلى أقل من ٢,٧٥ من ٥,٠٠ أو من ١,٠٠ إلى أقل من ١,٧٥ من ٤,٠٠.

## المادة الثلاثون :

تمنح مرتبة الشرف الأولى للطالب الحاصل على معدل تراكمي من (٤,٧٥) إلى (٥,٠٠) من (٥,٠٠) أو من (٣,٧٥) إلى (٤,٠٠) من (٤,٠٠) عند التخرج. وتمنح مرتبة الشرف الثانية للطالب الحاصل على معدل تراكمي من (٤,٢٥) إلى أقل من (٤,٧٥) من (٥,٠٠) أو من (٣,٢٥) إلى أقل من (٣,٧٥) من (٤,٠٠) عند التخرج.

ويشترط للحصول على مرتبة الشرف الأولى أو الثانية ما يلي:

(أ) ألا يكون الطالب قد رسب في أي مقرر درسه في الجامعة أو في جامعة أخرى.

(ب) أن يكون الطالب قد أكمل متطلبات التخرج في مدة أقصاها متوسط المدة بين الحد الأدنى والحد الأقصى للبقاء في كليته.

(ج) أن يكون الطالب قد درس في الجامعة التي سيتخرج منها ما لا يقل عن (٦٠٪) من متطلبات التخرج.

## إجراءات الاختبار النهائي :

### المادة الحادية والثلاثون :

يجوز لمجلس الكلية تكوين لجنة تتعاون مع الأقسام في تنظيم أعمال الاختبار النهائي. وتكون مهامها مراجعة كشوف رصد الدرجات وتسليمها للجنة المختصة خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام من تاريخ اختبار أي مقرر.

### المادة الثانية والثلاثون :

يجوز لمجلس الكلية أن يقرر تطبيق السرية في إجراءات الاختبارات النهائية.

### المادة الثالثة والثلاثون :

يضع مدرس المقرر أسئلة الاختبار. ويجوز عند الاقتضاء بناءً على اقتراح رئيس القسم أن يضعها من يختاره مجلس الكلية.

### المادة الرابعة والثلاثون :

يصحح مدرس المقرر أوراق الاختبار النهائي لمقرره. ويجوز لرئيس القسم (عند الحاجة) أن يشرك معه متخصصاً أو أكثر في التصحيح. ويجوز لمجلس الكلية عند الضرورة أن يسند التصحيح إلى من يراه.

(١) عدلت هذه المادة بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (١٤٣١/٦٢/١٤) وتاريخ ١٤٣١/١٢/٢٩ هـ. المتوج بالموافقة

السامية رقم (٤٤٦/م ب) وتاريخ ١٤٣٢/١/٢١ هـ.



## المادة الخامسة والثلاثون :

يرصد من يقوم بتصحيح الاختبار النهائي الدرجات التي يحصل عليها الطلاب في كشفوف رصد الدرجات المعدة لذلك ويوقع عليها. ثم يصادق عليها رئيس القسم.

## المادة السادسة والثلاثون :

لا يجوز اختبار الطالب في أكثر من مقررين في يوم واحد. ومجلس الجامعة الاستثناء من ذلك.

## المادة السابعة والثلاثون :

لا يسمح للطالب بدخول الاختبار النهائي بعد مضي نصف ساعة من بدايته. كما لا يسمح له بالخروج من الاختبار قبل مضي نصف ساعة من بدايته.

## المادة الثامنة والثلاثون :

الغش في الاختبار أو الشروع فيه أو مخالفة التعليمات وقواعد إجراء الاختبار أمور يعاقب عليها الطالب وفق لائحة تأديب الطلاب التي يصدرها مجلس الجامعة.

## المادة التاسعة والثلاثون :

لمجلس الكلية التي تتولى تدريس المقرر. في حالات الضرورة. الموافقة على إعادة تصحيح أوراق الإجابة خلال فترة لا تتعدى بداية اختبارات الفصل التالي.

## المادة الأربعون :

يحدد مجلس الكلية بناءً على توصية مجلس القسم المختص مدة الاختبار التحريري النهائي على ألا تقل عن ساعة ولا تزيد على ثلاث ساعات.

## المادة التاسعة من القاعدة التنفيذية لجامعة الملك عبد العزيز :

بناءً على المادة الأربعين من اللائحة. تحدد مدة الاختبار النهائي لجميع المواد بالجامعة بساعتين. ومجلس كل كلية زيادة مدة الاختبار لبعض المواد بالتنسيق مع عمادة القبول والتسجيل.

## المادة الحادية والأربعون :

مع عدم الإخلال بالأحكام الواردة في المواد من (٣١-٤٠) يضع مجلس الجامعة التنظيمات الخاصة بإجراءات الاختبارات النهائية.

## التحويل من جامعة إلى جامعة أخرى :

### المادة الثانية والأربعون :

- يجوز قبول تحويل الطالب من خارج الجامعة وفق الضوابط الآتية:
- (أ) أن يكون الطالب قد درس في كلية أو جامعة معترف بها.
  - (ب) ألا يكون مفصولاً من الجامعة المحول منها لأسباب تأديبية.
  - (ج) أن تنطبق عليه شروط التحويل التي يحددها مجلس الجامعة.

### المادة العاشرة من القاعدة التنفيذية لجامعة الملك عبد العزيز :

بناءً على المادة الثانية والأربعين فقرة (ج) من اللائحة، والتي تنص على (أن تنطبق عليه شروط التحويل التي يحددها مجلس الجامعة) حدد الشروط الإضافية التالية للتحويل من جامعة أخرى إلى جامعة الملك عبد العزيز:

- أ - أن لا يقل المعدل التراكمي للطالب المحول عن (٣ من ٥).
- ب - أن لا يكون منذراً أكاديمياً.
- ج - دراسة مالا يقل عن ٥٠٪ من متطلبات التخرج في جامعة الملك عبد العزيز.
- د - معادلة المقررات التي حصل فيها الطالب على تقدير جيد (C) فأعلى وأن تكون مكافئة بنظائرها في جامعة الملك عبد العزيز.

### المادة الثالثة والأربعون :

يقوم مجلس الكلية بمعادلة المقررات التي درسها الطالب خارج الجامعة بناءً على توصية الأقسام التي تقدم هذه المقررات، وتثبت في السجل الأكاديمي للطالب المقررات التي عودلت له، ولا تدخل في احتساب معدله التراكمي.

### المادة الرابعة والأربعون :

إذا اتضح بعد تحويل الطالب أنه سبق فصله لأسباب تأديبية فيعدّ قيده مُلغىً من تاريخ قبول تحويله للجامعة.

### المادة الخامسة والأربعون :

يتم تحويل الطالب في أي فصل دراسي من جامعة إلى أخرى وفقاً للإجراءات والمواعيد المعلنة في الجامعة المحول إليها في ضوء الضوابط العامة للتحويل.

## التحويل من كلية إلى أخرى داخل الجامعة :

### المادة السادسة والأربعون :

يجوز تحويل الطالب من كلية إلى أخرى داخل الجامعة وفقاً للضوابط التي يقرها مجلس الجامعة.





## المادة الحادية عشر من القاعدة التنفيذية لجامعة الملك عبد العزيز :

بناءً على المادة السادسة والأربعين من اللائحة، تُحدد الشروط الإضافية التالية للتحويل من كلية إلى أخرى داخل الجامعة:

- أ - أن يكون الطالب مستوفياً لشروط التحويل في الكلية المحول إليها.
- ب - أن لا يكون في سجله الأكاديمي أي عقوبات تأديبية.
- ج - أن يكون التحويل لمرة واحدة فقط.
- د - ألا يكون قد درس في تخصصه ما يزيد عن نصف متطلبات التخرج ويستثنى من ذلك الطالب المحول من الكليات التي تشترط المعدل التراكمي (٢,٧٥ من ٥ جيد) كحد أدنى للتخرج.
- هـ - تقدم طلبات التحويل في الفترة المحددة في التقويم الجامعي وجميع الطلبات لدى عمادة القبول والتسجيل وتعلن نتائج القبول تحويلهم طبقاً للمواد التي تحدها الكلية للمفاضلة بين الطلاب، والسعة التي تحدها الكلية.
- و - تثبت عملية التحويل في السجل الأكاديمي للطلاب المحول من كلية إلى أخرى حال إتمام عملية التحويل.

## المادة السابعة والأربعون :

تثبت في السجل الأكاديمي للطلاب المحول من كلية إلى أخرى جميع المواد التي سبق له دراستها، ويشمل ذلك التقديرات والمعدلات الفصلية والتراكمية طوال دراسته في الجامعة.

## التحويل من تخصص إلى آخر داخل الكلية :

### المادة الثامنة والأربعون :

يجوز للطلاب بعد موافقة عميد الكلية التحويل من تخصص إلى تخصص آخر داخل الكلية وفق ضوابط يضعها مجلس الجامعة.

## المادة الثانية عشر من القاعدة التنفيذية لجامعة الملك عبد العزيز :

بناءً على المادة الثامنة والأربعين من اللائحة، تُحدد الشروط الإضافية التالية للتحويل من تخصص إلى آخر داخل الكلية:

- أ - أن لا يقل المعدل التراكمي للطلاب عن (٢,٥ من ٥).
- ب - أن يكون التحويل مرة واحدة فقط.
- ج - أن لا يكون قد درس في تخصصه ما يزيد عن نصف متطلبات التخرج ومجلس الكلية أو من يفوضه البت في الحالات الاستثنائية.
- د - تقدم طلبات التحويل في الفترة المحددة في التقويم الجامعي، وجميع الطلبات لدى الكلية وتعلن نتائج القبول تحويلهم طبقاً للسعة التي تحدها الأقسام، وتفاد عمادة القبول والتسجيل بذلك.



### المادة الثالثة عشر من القاعدة التنفيذية لجامعة الملك عبد العزيز :

- حدد الشروط الإضافية التالية للتحويل من دراسة الدبلوم إلى الدراسة الجامعية في نفس التخصص:
- أ - أن لا يقل معدل الطالب التراكمي عن (٣,٥ من ٥).
  - ب - أن يكون التحويل لمرة واحدة فقط.
  - ج - أن لا يكون الطالب قد درس ما يزيد عن نصف متطلبات التخرج.
  - د - تقدم طلبات التحويل في الفترة المحددة في التقويم الجامعي وتجمع جميع الطلبات لدى عمادة القبول والتسجيل وتعلن نتائج المقبول تحویلهم طبقاً للسعة التي تحدها الكلية.

### المادة الرابعة عشر من القاعدة التنفيذية لجامعة الملك عبدالعزيز :

- تنطبق نفس الشروط الواردة في المادة الثالثة عشرة من القاعدة التنفيذية. على التحويل من نظام الانتساب إلى نظام الانتظام وفي نفس التخصص بالإضافة إلى الضوابط التالية:
- ١- عدد الحولين يكون حسب ما يتم إقراره من مجلس الجامعة.
  - ٢- أن يحول الطالب إلى نفس الكلية المنتسب إليها حسب شروطها ولا يحتسب هذا التحويل من ضمن عدد مرات تحويل بين الكليات.
  - ٣- أن لا يكون قد مضى على تخرجه من المرحلة الثانوية أكثر من خمس سنوات.
  - ٤- الدخول في مفاضلة بين المتقدمين.

### المادة الخامسة عشر من القاعدة التنفيذية لجامعة الملك عبدالعزيز :

- تنطبق نفس الشروط الواردة في المادة الثانية عشرة على التحويل من الانتظام إلى الانتساب وفي نفس التخصص.

### المادة التاسعة والأربعون :

- تثبت في السجل الأكاديمي للطالب المحول من تخصص إلى آخر جميع المواد التي سبق له دراستها. ويشمل ذلك التقديرات والمعدلات الفصلية والتراكمية طوال دراسته في الجامعة.

### الطالب الزائر :

### المادة الخمسون :

- الطالب الزائر هو الذي يقوم بدراسة بعض المقررات في جامعة أخرى أو في فرع من فروع الجامعة التي ينتمي إليها دون تحويله. وتعادل له المواد التي درسها وفقاً للضوابط الآتية:
- (أ) موافقة الكلية التي يدرس فيها مسبقاً على الدراسة.
  - (ب) ان تكون الدراسة في كلية أو جامعة معترف بها.
  - (ج) أن يكون المقرر الذي يدرسه الطالب خارج الجامعة معادلاً أو (مكافئاً) في مفرداته لأحد المقررات التي تتضمنها متطلبات التخرج.
  - (د) إذا كانت دراسة الطالب الزائر في فرع من فروع الجامعة التي ينتمي إليها الطالب فتتم المعاملة طبقاً للمادة (٤٧).
  - (هـ) يحدد مجلس الجامعة الحد الأقصى لنسبة الوحدات الدراسية التي يمكن احتسابها من خارج الجامعة للطالب الزائر.



- (و) لا تحسب معدلات المقررات التي تتم معادلتها للطالب الزائر من الجامعة الأخرى ضمن معدله التراكمي وتثبت المقررات في سجله الأكاديمي.
- (ز) أي شروط أخرى يضعها مجلس الجامعة.

### المادة السادسة عشر من القاعدة التنفيذية لجامعة الملك عبدالعزيز :

بناءً على المادة الخمسين الفقرة (هـ) من اللائحة، أن يكون الحد الأقصى للوحدات الدراسية التي يسمح للطالب بدراستها كطالب زائر خارج الجامعة بما لا يزيد عن ٣٠٪ من عدد الوحدات المطلوبة للتخرج. على أن يستوفي التالي:

- أ - لا يتجاوز عدد المقررات في كل فصل دراسي عن الحد الأقصى المسموح به في اللائحة.
- ب - أن يتم اختيار المقررات، بحيث تكون من ضمن المقررات في المستوى الذي يدرس به الطالب وفقاً للخطة الدراسية المعتمدة.
- ج - أن تتم دراسة النسبة المحددة في مدة زمنية لا تزيد عن أربع فصول دراسية كحد أعلى.

### المادة السابعة عشر من القاعدة التنفيذية (تعديل درجات الطلاب) لجامعة الملك عبدالعزيز :

- ١- تقوم عمادة القبول والتسجيل بتعديل درجات المقررات لأي طالب بناءً على طلب الكلية، المبني على قرار اللجنة الثلاثية المشكلة برئاسة وكيل الكلية وعضوية كل من رئيس القسم المختص وأستاذ المادة ذات العلاقة، موضحاً به أسباب طلب تعديل الدرجات.
- ٢- يتم تعديل درجات الطلاب عن الفصل الدراسي خلال فترة لا تتجاوز الشهر الأول من بداية الفصل الدراسي الذي يليه.
- ٣- تحصى طلبات تعديل الدرجات لكل أستاذ وكل قسم علمي، وينظر مجلس الكلية في تلك الإحصائية بنهاية كل فصل دراسي، لوضع ضوابط وجزاءات إن احتاج الأمر لذلك، إذا كانت هناك ظاهرة معينة في تعديل الدرجات لدى أستاذ معين أو في قسم معين.
- ٤- في حالة شك الطالب في صحة الدرجة الممنوحة له يجب اتباع التالي:
- أ - يراجع الطالب أستاذ المادة للتأكد من درجته، ويقوم أستاذ المادة بمراجعة ورقة الطالب، فإذا اتضح أن هناك حاجة إلى تعديل الدرجة، يقوم برفع ذلك إلى رئيس القسم للعرض على اللجنة المختصة في إطار الخطوات ١، ٢، ٣. أما في حالة عدم الحاجة إلى تعديل الدرجة فيتم إفادة الطالب بعدم صحة شكه.
- ب - إذا لم يقتنع الطالب عليه أن يقوم بتقديم طلب بذلك إلى رئيس القسم المختص ويقوم رئيس القسم بدراسة الطلب مع أستاذ المادة فإذا أصر أستاذ المادة على موقفه من حيث تقدير الدرجات يجوز لرئيس القسم تحويل ورقة الاختبار لتصحيحها من قبل عضو هيئة تدريس آخر بنفس التخصص بالقسم وفقاً للمادة (٣٤) من لائحة الدراسة والاختبارات بالمرحلة الجامعية ومن ثم يعرض الموضوع على اللجنة المختصة لاتخاذ القرار المناسب ووفقاً للخطوات ١، ٢، ٣.

## المادة الثامنة عشر من القاعدة التنفيذية (التقارير الطبية) جامعة الملك عبدالعزيز :

- ١ - يتم اعتماد قبول الأعدار المرضية. بشرط تقديم تقرير طبي صادر من منشأة طبية.
- ٢- تقدم جميع التقارير الطبية لوكيل الكلية المختص في فترة لا تزيد عن خمسة أيام من تاريخ ووقت الحالة المرضية التي أصدر بشأنها التقرير. ويتم تقديمها إما عن طريق الطالب نفسه أو أحد أقاربه أو معارفه.
- ٣- إذا كانت فترة التقرير الطبي تشمل اختباراً دورياً أو نصفياً. فإنه يتم تقديرها من قبل وكيل الكلية بالتنسيق مع رئيس القسم وأستاذ المادة لإعادة اختيار المادة للطالب.
- ٤- إذا كانت فترة التقرير الطبي تشمل امتحاناً نهائياً للمادة. فيتم تعليق نتيجة الطالب. ويحرر بذلك محضر من قبل وكيل الكلية المختص ورئيس القسم. وأستاذ المادة. للنظر في قبول التقرير من عدمه. وتحديد تقرير الطالب لهذه المادة إما F أو IC ويرفق المحضر مع صورة التقرير الطبي مع نتيجة المادة. ويتم إرسالها إلى عمادة القبول والتسجيل.

### أحكام عامة :

#### المادة الحادية والخمسون :

تلغي هذه اللائحة ما سبقها من لوائح لتنظيم الدراسة والاختبارات المعمول بها في المرحلة الجامعية.

#### المادة الثانية والخمسون :

لمجلس الجامعة وضع قواعد تنفيذية بما لا يتعارض مع أحكام هذه اللائحة.

#### المادة الثالثة والخمسون :

لمجلس التعليم العالي حق تفسير هذه اللائحة.



## الملاحق

### ملحق (أ)

السجل الأكاديمي ورموز التقديرات :

### السجل الأكاديمي :

هو بيان يوضح سير الطالب الدراسي، ويشتمل المقررات التي يدرسها في كل فصل دراسي برموزها وأرقامها وعدد وحداتها المقررة والتقديرات التي حصل عليها ورموز وقيم تلك التقديرات. كما يوضح السجل المعدل الفصلي والمعدل التراكمي وبيان التقدير العام بالإضافة إلى المقررات التي أعفي منها الطالب المحول.

| المدلول بالإنجليزية | المدلول بالعربية | النقاط |      | حدود الدرجة  | الرمز بالإنجليزية | الرمز بالعربية |
|---------------------|------------------|--------|------|--------------|-------------------|----------------|
| Exceptional         | ممتاز مرتفع      | ٤,٠٠   | ٥,٠٠ | ١٠٠ - ٩٥     | + A               | أ+             |
| Excellent           | ممتاز            | ٣,٧٥   | ٤,٧٥ | ٩٥ أقل       | A                 | أ              |
| Superior            | جيد جداً مرتفع   | ٣,٥٠   | ٤,٥٠ | ٨٥ أقل من ٩٠ | + B               | ب+             |
| Very Good           | جيد جداً         | ٣,٠٠   | ٤,٠٠ | ٨٥ أقل من ٨٠ | B                 | ب              |
| Above Average       | جيد مرتفع        | ٢,٥٠   | ٣,٥٠ | ٧٥ أقل من ٨٠ | + C               | ج+             |
| Good                | جيد              | ٢,٠٠   | ٣,٠٠ | ٧٥ أقل من ٧٠ | C                 | ج              |
| High Pass           | مقبول مرتفع      | ١,٥٠   | ٢,٥٠ | ٦٥ أقل من ٧٠ | + D               | د+             |
| Pass                | مقبول            | ١,٠٠   | ٢,٠٠ | ٦٥ أقل من ٦٠ | D                 | د              |
| Fail                | راسب             | ٠      | ١,٠٠ | ٦٠ أقل من ٦٠ | F                 | هـ             |
| In-Progress         | مستمر            | -      | -    | -----        | IP                | م              |
| In-Complete         | غير مكتمل        | -      | -    | -----        | IC                | ل              |
| Denile              | محروم            | ٠      | ١,٠٠ | -----        | DN                | ح              |
| No grade-Pass       | ناجح دون درجة    | -      | -    | ٦٠ وأكثر     | NP                | ند             |
| No grade-Fail       | راسب دون درجة    | -      | -    | أقل من ٦٠    | NF                | هد             |
| Withdrawn           | منسحب بعذر       | -      | -    | -----        | W                 | ع              |



المرحلة الجامعية والقواعد التنفيذية المعمدة  
للأحة الدراسة والأختبارات

عمادة القبول والتسجيل



## ملحق ( ب )

مثال لحساب المعدل الفصلي والتراكمي :

### الفصل الأول :

| المقرر   | عدد الوحدات | الدرجة المئوية | رمز التقدير | وزن التقدير | عدد النقاط |
|----------|-------------|----------------|-------------|-------------|------------|
| ٣٠١ سلم  | ٢           | ٨٥             | ب +         | ٤,٥٠        | ٩,٠٠       |
| ٣٢٤ كيم  | ٣           | ٧٠             | ج           | ٣,٠٠        | ٩,٠٠       |
| ٢٣٥ رياض | ٣           | ٩٢             | أ           | ٤,٧٥        | ١٤,٢٥      |
| ٣١٢ فيز  | ٤           | ٨٠             | ب           | ٤,٠٠        | ١٦,٠٠      |
| المجموع  | ١٢          |                |             |             | ٤٨,٢٥      |

$$\text{معدل الفصل الأول} = \frac{\text{مجموع النقاط (٤٨,٢٥)}}{\text{مجموع الوحدات (١٢)}} = ٤,٠٢$$

### الفصل الثاني :

| المقرر   | عدد الوحدات | الدرجة المئوية | رمز التقدير | وزن التقدير | عدد النقاط |
|----------|-------------|----------------|-------------|-------------|------------|
| ١٠٤ سلم  | ٢           | ٩٦             | أ +         | ٥,٠٠        | ١٠         |
| ٣٢٧ كيم  | ٣           | ٨٣             | ب           | ٤,٠٠        | ١٢         |
| ٣١٤ رياض | ٤           | ٧١             | ج           | ٣,٠٠        | ١٢         |
| ٣٢٦ فيز  | ٣           | ٨١             | ب           | ٤,٠٠        | ١٢         |
| المجموع  | ١٢          |                |             |             | ٤٦         |

$$\text{معدل الفصل الثاني} = \frac{٤٦}{١٢} = ٣,٨٣$$

$$\text{معدل التراكمي} = \frac{\text{مجموع النقاط (٤٦ + ٤٨,٢٥)}}{\text{مجموع الوحدات (١٢ + ١٢)}} = ٣,٩٣$$



## أدلة الصحادة

**دليلك**  
لأنظمة القبول والتسجيل

Available on the Google play

Available on the App Store



[www.kau.edu.sa](http://www.kau.edu.sa)

**دليل القبول**



[prod.kau.edu.sa/admission/Guides/ADMISSION-Guide.PDF](http://prod.kau.edu.sa/admission/Guides/ADMISSION-Guide.PDF)

**حمل الآن**  
دليل استخدام نظام أودس بلس



[prod.kau.edu.sa/admission/Guides/odusplus.pdf](http://prod.kau.edu.sa/admission/Guides/odusplus.pdf)

لطلاب السنة التحضيرية  
حمل الآن دليل السنة التحضيرية



[prod.kau.edu.sa/admission/Guides/pr2014cat.pdf](http://prod.kau.edu.sa/admission/Guides/pr2014cat.pdf)

جامعة الملك عبدالعزيز  
عمادة القبول والتسجيل



**وثيقتي**



[admission.kau.edu.sa/Files/210/Files/wsekate.pdf](http://admission.kau.edu.sa/Files/210/Files/wsekate.pdf)

جامعة الملك عبدالعزيز  
عمادة القبول والتسجيل

للمرشدين الأكاديميين  
حمل الآن دليل الإرشاد الأكاديمي



**الإرشاد الأكاديمي**  
دليل أعضاء هيئة التدريس  
الدليل الإجرائي للإرشاد الأكاديمي

[prod.kau.edu.sa/admission/er1436/for\\_dr.pdf](http://prod.kau.edu.sa/admission/er1436/for_dr.pdf)

**كن متميز بخدماتنا**  
مع تطبيق الجوال الجديد

**MYKAU**  
تطبيق الجامعة الرسمي

Available on the Google play

Available on the App Store



[prod.kau.edu.sa/admission/er1436/for\\_std.pdf](http://prod.kau.edu.sa/admission/er1436/for_std.pdf)

جامعة الملك عبدالعزيز  
عمادة القبول والتسجيل

لطلاب وطالبات الجامعة  
حمل الآن دليل الإرشاد الأكاديمي



**الإرشاد الأكاديمي**  
دليل الطالب / الطالبة  
الدليل الإجرائي للإرشاد الأكاديمي

[prod.kau.edu.sa/admission/er1436/for\\_std.pdf](http://prod.kau.edu.sa/admission/er1436/for_std.pdf)

للمرحلة الجامعية والقبول والتسجيل  
للأدلة الدراسية والاختبارات

عمادة القبول والتسجيل



مركز الأتصال الموحد  
**800-11-MyKau**  
**800-11-69528**  
[www.kau.edu.sa](http://www.kau.edu.sa)



[dar@kau.edu.sa](mailto:dar@kau.edu.sa)



[kauadmission](https://www.facebook.com/kauadmission)



[admissionweb](https://twitter.com/admissionweb)



[admissionskype](https://www.skype.com/join/admissionskype)



[kauadmission](https://www.snapchat.com/add/kauadmission)



[KAUAdmission](https://www.instagram.com/KAUAdmission)



[KAUadmission](https://www.youtube.com/KAUadmission)